دلالة التسليم في القرآن الكريم في ضوء معطيات السياق

المدرس الدكتور
مؤيد عبد المنعم موسى الشميساوي
جامعة الكفيل
muayed.mousa@alkafeel.edu.iq

Obedience in the Noble Qur'an / Study in the light of contextual data

Mo'aid Abdul-Mon'iam Mosa
Doctor teacher
Alkafeel University

الملخّص :

التسليم في القرآن الكريم قد استعمل مصدراً منصوباً في ثلاثة مواضع دالّاً على الإذعان والانقياد والطاعة، وقد اتفق المفسرون على دلالته في موضعين من هذه الثلاثة على الإذعان والانقياد والطاعة؛ ذلك بأنه في هذين الموضعين واضح الدلالة ظاهر المعنى والمقصد، والسياق يُعضّد دلالته بما لا مجالَ للاحتمال فيه أبداً، أمّا استعمال التسليم في الموضع الثالث فهو دالٌّ على الإذعان والانقياد والطاعة في نمطية استعمال واحدة جرى عليها القرآن الكريم، بيد أنّ هذه الدلالة ليست كالدلالتين السابقتين من حيث الوضوح؛ فلا يمكن الوقوف عليها والوثوق بها إلّا بعد أن يتفحّص الباحث بدقة وتأمّل كلّ جزئيات السياق المقالي الداخلي والحالي الخارجي المرتبط بملابسات الحدث الكلامي جميعاً غير زاهد في أي جزئية منها إذ قد تكون كُوّةً على المعنى وبوابة إلى الدلالة، وهذا ما سعى البحث إلى بيانه.

الكلمات المفتاحية : التسليم - السياق المقالي - السياق الحالي - نمطية الاستعمال

Abstract:

Submission in the Noble Qur'an has used a source set up in three places denoting submission, submission and obedience, and the commentators have agreed on its significance in two of these three places on submission, submission and obedience; That is because in these two places the significance is clear, the apparent meaning and the intent, and the context reinforces its significance with what there is no room for possibility at all. As for the use of submission in the third position, it is indicative of submission, submission and obedience in a single usage pattern that the Holy Qur'an used, but this indication is not like the previous two indications from where clarity; It cannot be found and trusted unless the researcher carefully examines and contemplates all the details of the internal and current external context related to the circumstances of the speech event.

key words: Obedience - contextual context - current context - modularity of use

المقدمة

لا يعدم الباحث عن دلالات جديدة في القرآن الكريم ثمرة، فهو المكتنز بياناً والمتدفق معاني، ولن ينضب معينه على مرّ الليالي والأيام، ولن تفنى عجائبه، فإنّ باطنه عميق وظاهره أنيق.

إنّ لفظ التسليم قد استعمل مصدراً منصوباً في القرآن الكريم منتظماً على نسق واحد، وقد وُظِّفَ بنمطية واحدة في مواضع ثلاثة دالّة على الإذعان والانقياد والطاعة للنبي (ﷺ)، وقد سعى الباحث جاهداً أن يُجَلِّي هذه الدلالة في استعمالاتها الثلاثة، ولا سيما آية الصلاة على النبي التي شاع عند المفسرين والمسلمين تبعاً لهم أنّ المقصود بها تحية نبيهم بعد الصلاة عليه، ولم يكن من اليسير استكناه دلالتها الأقرب إلى فحوى الخطاب، وهي دلالة الإذعان والطاعة، في حين تنوعت دلالة الفعل (سَلَّمَ) المرتبط بالتسليم ارتباطاً مباشراً، إذ (التسليم) هو مصدره القياسي، فجاء الفعل دالاً على واحد من أربعة معانٍ في السياق القرآني ليس واحدٌ منها بمتعيِّنٍ إلّا إذا قال السياق قولَته، وقد كانَ من اللائق بخطة البحث أن تنقسم على ثلاثة مباحث على وفق طبيعة البحث، فانعقد الأول منها لبيان مفهوم التسليم في اللغة ومفهوم السياق لغة واصطلاحاً، وجاء المبحث الثاني لتجلية دلالات الفعل (سَلَّمَ) في القرآن الكريم لما بينه وبين مصدره (التسليم) من صلة وُثقى، في حين أخذ المبحث الثالث على عاتقه الكشف عن دلالة (التسليم) في الاستعمال القرآني، وقد كان لاستعانتي بالسياق بشقيه المقالي والحالي أثر في الوصول إلى هذه الدلالة، فضلاً عن محاولة جادّة كلَّ الجِدِّ في التخلص من القناعة السابقة، والإصرار على تحليل النص بموضوعية خالصة ما أمكنني ذلك مستمداً ترجيحاتي من معطيات تحليلية سياقية ومستعيناً بمصادر علمية تفسيرية في أغلبها، راجياً الله سبحانه وتعالى أن أكون موفقاً فيما أصبو إليه متوكلاً عليه، ومعتذراً له سبحانه تعالى إنْ جانبتُ الصوابَ رأي على رأي للمفسرين، فهو غاية الجهد ونهاية الوسع، ومنه سبحانه وتعالى وحده التوفيق، وعليه المُعَوَّل.

المبحث الأول: مفهوما التسليم والسياق

أولاً: التسليم

التسليمُ تفعيلٌ، وهو مصدر للفعل (سَلَّمَ) المزيد بالتضعيف، والاسم من التسليم (السلام) [1] وقد ذكر ابن جني (٣٩٢هـ) أنه المصدر القياسي للفعل (سلَّم) المُتعدي

بالتضعيف، وله نظائر كثيرة مثل التكليم وفعله (كلَّم) المضعف أيضاً ، والاسم منه الكلام [٢]، والمراد لغة بـ((التَّسْلِيم : بَذْلُ الرِّضَا بِالْحُكْمِ، وَالتَّسْلِيمُ السَّلَامُ)) [٣] ، فهو الإذعان والانقياد والطاعة، تارة وأخرى التحية، وذكر الفيروزآبادي أنّ التسليم يأتي بمعنى السلامة والعافية بأن يخلِّصه الله تعالى من كل آفة، ويستعمل بمعنى الأخذ والإعطاء أيضاً بأن يعطيك شخص ما شيئاً ما فتَتَسلَّمَه أي تأخذه منه، وكذلك يطلق على الإذعان والرضا فقال : ((وَسَلَّمَهُ اللّهُ تَعَالَى مِنْهَا تَسْلِيماً. وَسَلَّمْتُهُ إِلَيْهِ تَسْلِيماً فَتَسَلَّمَهُ: أَعْطَيْتُهُ فَتَنَاوَلَهُ. وَالتَّسْلِيمُ: الرِّضَا، وَالسَّلامُ))[٤]، وقيل إنّ ((التَّسْلِيمَ مُشْتَقٌ مِنَ السَّلَامِ اسْمِ اللهِ تَعَالَى لِسَلَامَتِهِ مِنَ الْعَيْبِ وَالنَّقْصِ))[٥]، وقال الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ) : ((السَّلَامَةُ التَّعَرِّي مِنَ الْآفَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ)) [٦] ، وهي بهذا المعنى غير بعيدة عن العافية والخلو من كل ما يحرص المرء على التخلص منه من الأمور التي تشين الإنسان أو تلحق به أذى مادياً أو معنوياً .

وعلى أية حال فهذه أربعة معانٍ استعمل فيها لفظ التسليم عند العرب، وهي (الإذعان ، والتحية ، والإعطاء والأخذ، والسلامة أو العافية)، أمّا القرآن الكريم فقد استعمل لفظ التسليم بمعنى الإذعان والانقياد، ولم يرد إلّا بهذا المعنى فيه؛ فَلَمْ يستعمله بمعنى التحية والسلام ولا بمعانيه الأخرى، ومن ورود (التسليم) في الشعر العربي بمعنى التحية والسلام ، قول عمر بن أبي ربيعة [٧] :

فَسَــلَّمْنَ تَسْــلِيماً ضَــعِيفاً وَأَعْــيُنٌ نُحَاذِرُهــا مِــنْ أَهْلِهِــنَّ، وَمِــنْ أَهْلِــي

فالشاعر يريد بقوله (تسليماً) تحية وسلاماً، وقد نعت التسليم بالضعف لئلا يفتضح أمرُهنَّ وأمره معهنّ، واستعمال التسليم بمعنى التحية في غاية الوضوح، إذ النعت يكشف عن ذلك بما لا مجال للشك فيه أبداً.

وقول العرجي [٨] :

يُسَــلِّمْنَ تَسْــلِيماً خَفِيّــاً وَسَــقَّطَتْ كَمَــا سَــقَّطَتْ ظُلْــعٌ مِــنَ السَّيْرِ حُسَّــرُ

وكذلك التسليم في بيت العرجي المتقدم يدل على التحية دون أدنى لَبسٍ فيه، أمّا التسليم في القرآن الكريم فهو مقصور على دلالة الإذعان للنبي (ﷺ)، والملاحظ أنّ

استعمال التسليم بمعنى التحية قد جاء في البيتينِ موصوفاً مقيَّداً بما يشير إلى معنى التحية من جهة أنّ التسليم صالح لمعانٍ متعدّدة.

ثانياً : السياق

١. السياق في اللغة: مأخوذ من السَّوْق وهو حدو الشيء وتواليه أو اتصاله بشيء، أو سير شيء إثر شيء آخر دون انقطاع، قال ابن فارس (٣٩٥ هـ) : ((السِّينُ وَالْوَاوُ وَالْقَافُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ حَدْوُ الشَّيْءِ، يُقَالُ: سَاقَهُ يَسُوقُهُ سَوْقاً... وَيُقَالُ سُقْتُ إِلَى امْرَأَتِي صَدَاقَهَا، وَاسْتَقْتُهُ، وَالسَّوْقُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ هَذَا، لِمَا يُسَاقُ إِلَيْهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ))[٩].

٢. السياق في الاصطلاح : لا يشكّ أحد في أن مَنْ أراد الوقوف على دلالات المفردات في أي تركيب من التراكيب اللغوية، لا غنى له عن تفحص السياق التي أورد فيه المتكلم تعبيره اللغوي، ووظّف فيه مفرداته، بمعنى أن مَنْ توخى استجلاء دلالات الكلم كان لزاماً عليه أن يحيط بما يكتنف الكلام من علامات أو قرائن أو إشارات سياقية سواء على مستوى السياق المقالي الداخلي، أو السياق الحالي الخارجي [١٠] المتمثل بكل ما يمكن الانتفاع به من معرفة ظروف القول وملابساته وكيف قيل؟ ومَنْ القائل؟ ومَنْ المخاطَب؟ ولأي غرض قال ما قال؟ [١١]، بل ينبغي الاسترشاد بكل ما يمكن أن يكون هادياً إلى المعاني بكل جزئيات مقام القول وطبيعة المشهد الكلامي [١٢] ، وأمّا إذا ما اقتصر المتكلم في استجلاء الدلالة على المعطى اللفظي [١٣] غُفلاً عن جوانب أخرى نافعة في الوصول إلى المعاني المقصودة، فإنّ ذلك النقص في التحليل سيقضي بنقص في الدلالة [١٤]، وبناء على ذلك فإنّ منهج البحث هنا أن يسعى الباحث جاهداً للوقوف على كل ما يمكن الاهتداء به إلى دلالة التسليم في القرآن الكريم.

ويحسن بالباحث أن يبين دلالات الفعل (سلّم) في القرآن الكريم قبل بيان دلالات مصدره (التسليم)؛ إذ جاء الفعل في سياقات مختلفة بمعان أربعة - كما سيأتي - أمّا مصدره التسليم؛ فلم يرد إلّا بدلالة واحدة، وكلاهما من جذر لغوي واحد، وفيما يأتي بيان أوجه دلالات الفعل (سلَّمَ):

المبحث الثاني : دلالات الفعل (سلّمَ) في القرآن الكريم

وهو مزيد بالتضعيف، وأصله ثلاثي بطبيعة الحال مؤلف من السين واللام والميم (سَلِمَ) وهو من الباب الرابع (كسر فتح)، وهو فعل لازم مستغنٍ في معناه عن المفعول به، تقول : سَلِمَ من الآفاتِ أو العيوب فهو سالمٌ، ويدل هذا الفعل غالباً في أصل معناه على صحة وعافية وسلامة مما يلحق بالإنسان من مرض أو عيب أو ما شابه ذلك، قال ابن فارس (٣٩٥هـ) : ((السِّينُ وَاللَّامُ وَالْمِيمُ مُعْظَمُ بَابِهِ مِنَ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ)) [١٥] ، وقد استُعمِل المزيد منه بكثرة سواء كان مزيداً بالتضعيف أم بالهمز نحو (سَلَّمْتُهُ الأمانةَ فتسلَّمَها) ونحو (أَسْلَمَ الكافرُ) أو بزيادة ألف المفاعلة نحو (سالَمَتُ القومَ) سواء تعدى إلى معموله بهذه الزيادة كما في بعض الأمثلة المتقدمة أم لم يتعدَّ بالزيادة إلى معموله كما إذا قيل: أسلَمَ المُشركُ أي دخل في الإسلام.

وقد ذكر المعجميون معاني متعددة للفعل (سلّم) المزيد بالتضعيف، يوافق أغلبها استعمالات القرآن الكريم هذا الفعل، وربما استعملت العرب معنى لهذا الفعل لم يستعمله القرآن الكريم، وأورده المعجم العربي، ويجدر بالباحث بيان دلالات الفعل (سلّمَ) قبل الشروع ببيان دلالات مصدره (التسليم) لما بينهما من علاقة نحوية ومعجمية، وفيما يأتي بيان ذلك بشيء من التفصيل:

١. **(الصحة والعافية)** والسلامة من العيوب والنقص: وربما يكون هذا المعنى أكثر المعاني دوراناً في هذه المادة اللغوية، أو يكون حاضراً مع سائر المعاني الأخرى التي ستذكر في البحث لاحقاً؛ ذلك بأنه المعنى الأساس أو المِحْوَري الذي قد يُلْمحُ لمحاً، أو المعنى العام لـ(س ، ل ، م) ، ويشهد لهذا قول ابن فارس الذي تقدم : ((مُعْظَمُ بَابِهِ مِنَ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ)) [١٦] ، والعافية اسم عام يقع على كل ما من شأنه التخليص من الآفات أو العيوب أو غير ذلك من الأمور التي يسعى الإنسان للتخلص منها، ((تَقُولُ : سَلِمَ فُلَانٌ مِنَ الْآفَاتِ سَلَامَةً، وَسَلَّمَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ مِنْهَا)) [١٧]، فـ(سَلِمَ) المجرد من الزيادة يدلّ على سلامة الإنسان غير مشير إلى مَنْ سلَّمَهُ منها، ومع الزيادة بالتضعيف (سلّمَ) إشارة إلى المسلِّم من الآفة وغيرها.

وقد استعمل القرآن الكريم الفعل (سلّمَ) بهذا المعنى في بعض آياته الكريمة، وذلك ظاهر في قوله عزّ من قائل: ﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۚ ﴾ [١٨] ، فإنَّ المراد بـ(سلَّم) السلامة ((أَيْ سَلَّمَكُمْ مِنَ الْمُخَالَفَةِ وَالْفَشَلِ))[١٩]، فهو سبحانه قد سَلَّمَهم سلامةً من المنازعة لما فيها من إضعافهم، وفي الآية الكريمة إشارة واضحة إلى أنّ الله سبحانه بمنّه وكرمه يجعل أعداء الإسلام في نفس النبي الأكرم (ﷺ) قلة صاغرين ليسوا بذي شأن فلا مهابة لهم، وللمفسرين في حقيقة إراءة النبي (ﷺ) أقوال متعددة ذهبوا فيها كل مذهب، فبعضهم يميل إلى أن الإراءة في النوم أي هي رؤيا من شأنها أن تبعث العزيمة فيه وفيهم وتشجع النبي وأتباعه على الإقدام على مقاتلة هؤلاء القوم المناوئين لرسالة السماء، وبعضهم يرى أن الإراءة متمثلة بالواقع الحسي الذي تجري فيه المواجهة بأن يكون العدو قليلاً صاغراً في عين النبي (ﷺ) عندما يرمقه هو وأصحابه بنظرة إيذاناً بالتحفيز لمواجهته والقضاء عليه دونما خشيته أو تهيبه [٢٠]، وأيّاً كان فالمراد بقوله سبحانه : (((وَلَكِنَّ اللهَ سَلَّمَ) أَيْ عَصَمَ وَأَنْعَمَ بِالسَّلَامَةِ مِنَ الْفَشَلِ وَالتَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ)) [٢١] .

وقد حُمِلَ على هذا المعنى من الاستعمالات القرآنية لاسم المصدر المشتق من المادة نفسها قولُه تعالى: ﴿ فَأْتِيَاهُ فَقُولَآ إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ ۖ قَدْ جِئْنَٰكَ بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكَ ۖ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾ [٢٢]، وربما كان من الأدلة على أن (السلام) في الآية ليس بتحية بل سلامة أنّ (السلام) لم يُقَلْ في مستهل لقاء موسى وهارون (عليهما السلام) بفرعون وأتباعه، قال ابن منظور (٧١١ هـ) : ((سَلِمَ مِنَ الْأَمْرِ سَلَامَةً : نَجَا. وَقَوْلُهُ تَعَالَى (وَالسَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى) مَعْنَاهُ أَنّ مَنِ اتَّبَعَ هُدَى اللهِ سَلِمَ مِنْ عَذَابِهِ وَسَخَطِهِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِسَلَامِ أَنَّهُ لَيْسَ ابْتِدَاءَ لِقَاءٍ وَخِطَابٍ)) [٢٣]، وعلى المعنى نفسه أي استعمال هذه المادة اللغوية في السلامة والوقاية وما ناظرها في المعنى قولُ أمية [٢٤] :

سَلَامَكَ رَبَّنَا فِي كُلِّ فَجْرٍ ... بَرِيئًا مَا تَلِيقُ بِكَ الذُّمُومُ

فالسلام ههنا ليس بتحية ، وإنما يراد به السلامة من الآفات والمخاطر والخلو من كل أذى، أو البراءة من العيوب والنقوص أياً كان شكلها أو طبيعتها، أو يكون المعنى سلّمْنا

يا ربَّنا من كل عيبٍ سلامة فلأنتَ أهلٌ لهذه المنقبة إذ لا يليق بك إلا المديح وأما الذموم التي هي النقوص فبعيدة عن ساحة قدسك ومنّك وكرمك [٢٥].

٢. **(الإعطاء أو الأداء، والأخذ)** وهذا المعنى يتطلب طرفين الأول يكون مُعْطِياً والثاني آخِذاً، وهو من المعاني التي استعمل فيها الفعل المضعف (سَلَّمَ) للدلالة على إعطاء الشيء أو أدائه إلى شخص آخر، بمعنى أنْ يقوم المرء بإعطاء شيء إلى غيره فيسلِّمَهُ الكتاب مثلاً فيستلمَهُ منه، فالأول مُسلِّمٌ والثاني مُستلِم أو مسلَّمٌ له ، أو يقال: سلّمَهُ فلانٌ الشيءَ؛ فتسلَّمَهُ منه، قال الجوهري (٣٩٣هـ) : ((سَلّمْتُ إِلَيْهِ الشَّيْءَ فَتَسَلَّمَهُ، أَيْ أَخَذَهُ)) [٢٦]، وقد جاء الاستعمال القرآني على هذا النحو، وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [٢٧] ، ورد الفعل الماضي (سلَّمَ) مزيداً بالتضعيف في الآية المباركة مراداً به أداءُ شيء إلى شخص ما، أو إعطاؤه شيئاً، والمقصود أنْ تُعطى المسترضَعةُ أجرتَها التي تستحق لقاءَ إرضاعها أولاد هؤلاء المسترضعِينَ إياها المخاطبين في هذا النص الكريم [٢٨] .

واستعمال صيغة (استفعل) في الفعل (تسترضعوا) دالة على الطلب، أي إنْ أردتُم أن تطلبوا من مرضعة أن ترضع أولادكم، والخطاب – كما هو ظاهر – للأبوين اللذيْنِ بهما حاجة إلى مَنْ يرضع أولادهما، ومن لطائف التعبير القرآني المتناغمة في الآية مع هذه الحالة الاجتماعية الإتيان بلفظ (سلَّمْتُمْ) بصيغة الماضي أي أعطيتُم المرضعة أجور رضاعتها، فإن تسليمها الأجور في الآية – على ما يستوحى من ظاهر النص – قبل مباشرتها بالإرضاع غرضه تحفيزها على القيام بواجبها بنوع من الرغبة وشيء من المثابرة والانعطاف على الولد؛ إذ يكون إحرازها الأجرة سلفاً اطمئناناً لها واندفاعاً نحو إكمال مهمتها على الوجه الأكمل، مع أنّ تأخير ثمن الإرضاع خيار متاح، وكأنّ لفظ (بالمعروف) المتكرر في النص المبارك يحث الطرفين الأبوين والمرضِعة على إبرام هذا العقد في جو من الرحمة والرعاية سعياً إلى العودة بالفائدة على المولود نفسه [٢٩]، والحاصل أنّ الفعل (سلَّمَ) جاء بمعنى أعطى أو أدّى .

٣. **(التحية)** وهذا المعنى من المعاني التي شاع فيها استعمال الفعل (سَلَّمَ) بمعنى التحية وتبادلها بين الناس، حتى لَيَظُنُّ السامع أول وهلة حين يسمع لفظ (سَلَّمَ) أنه دال على إلقاء التحية؛ وذلك لشيوع استعماله في التحية وغلبته فيها بين الناس ولا سيما في عرف المسلمينَ، والحقّ أن لفظ (سَلَّمَ) شركة بين دلالاته المتعددة على السواء لا رجحان لأحدها على الآخر إلا بمعونة المعطيات السياقية؛ فإذا استظهر الحال والقرائن الحافة بالسياق المكتنفة الكلام اهتدى إلى دلالة أخرى غير التحية – إنْ كانت –، وقد شهد القرآن الكريم استعمال (سَلَّمَ) بمعنى التحية، وذلك في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ﴾ (٣٠)، فإنّ من الواضح أنّ (سلِّموا) مقصود به أداء التحية والسلام (٣١) ، وقد جاءت (تحيةً) نصباً على المصدرية وإشارة إلى أن المراد بالفعل (سلِّموا) هو إلقاء التحية بينكم حين تدخلون بيوتاً، فـ(تحيةً) قرينة سياقية لفظية مُعيِّنة دلالة الفعل (سلَّم) في التحية .

والملاحظ أنّ مُلقِي التحية يلقيها على نفسه بدلالة التقييد بـ(على أنفسكم) الظاهر في هذا المعنى، وذهب أبو السعود إلى أن المراد بـ(("فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ" أَيْ عَلَى أَهْلِهَا الَّذِينَ بِمَنْزِلَةِ أَنْفُسِكُمْ لِمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ الدِّينِيَّةِ وَالنَّسَبِيَّةِ الْمُوجِبَةِ لِذَلِكَ (تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللهِ) أَيْ ثَابِتَةً بِأَمْرِهِ مَشْرُوعَةً مِنْ لَدُنْهُ))(٣٢)، وقد أكد ذلك ابن عاشور مُستبعداً أن يكون الخطابُ بقول تعالى: **(فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ)** دالاً على إلقاء التحية على النفس – ولو بنحو الاحتمال – جاعلاً هذا الخطاب بمثابة قوله تعالى في تنزيل المسلمين جميعاً بمنزلة الشخص الواحد (وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ) (٣٣) ، قائلاً: ((وَلَقَدْ عَكَفَ قَوْمٌ عَلَى ظَاهِرِ هَذَا اللَّفْظِ وَأَهْمَلُوا دَقِيقَتَهُ فَظَنُّوا أَنَّ الدَّاخِلَ يُسَلِّمُ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا لَمْ يَجِدْ أَحَدًا وَهَذَا بَعِيدٌ مِنْ أَغْرَاضِ التَّكْلِيفِ وَالْآدَابِ)) (٣٤) .

وما أميل إليه أنَّ دلالة (على أهلها) في الآية أظهر في إلقاء التحية على النفس، ونفيها بنحو القطع واليقين غير مستند إلى طبيعة الاستعمال القرآني، فأين نحن من قوله سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾ (٣٥) ، إذ جاء التعبير القرآني بقوله (على أهلها) إشارة إلى الآخَر بالتصريح وهم مَنْ في

البيوت المذكورة، ولو أراد الدلالة عينها في قوله سبحانه (فسلموا على أنفسكم) أي غيركم كما يُرَى لَقالَ: (على أهلها) كما في الآية السابق ذكرها وليس ثَمَّ مانع؛ فتبيَّنَ ألّا مِريةَ في جواز حمل (على أنفسكم) على المُسلِّم أو مُلقِي التحية على نفسه، وأمّا منع الاحتمال بإرادة هذا المعنى والجزم بخلافه فضَرْبٌ من التحكُّم فيما أرى.

ومن الجميل أن يكون إلقاء التحية أو السلام أحياناً مُؤَدًّى ببعض الجوارح على نحو من الإشارة أو الإيماء إما خشية افتضاح العلاقة الغرامية بين الإلفين أو حياءً، قال ذو الرمة [٣٦]:

وَلَـمْ يَسْـتَطِعْ إِلْـفٌ لِـإِلْفٍ تَحِيَّـةً مِـنَ النَّـاسِ إِلَّـا أَنْ يُسَـلِّمَ حَاجِبُـهْ

ومهما يكن من أمر فإنَّ الفعل (سَلَّمَ) قد جيء به للدلالة على التحية في الآية المباركة، وقد تتبَّعتُ هذا الفعل باشتقاقاته المتعددة(الماضي والمضارع والأمر) في الاستعمال القرآني فوجدته لم يستعمل للدلالة على (التحية) إلّا في هذه الآية مورد الحديث التي جاء الفعل فيها بصيغة الأمر (فسلِّموا على أنفسكم) بخطاب الجماعة، وآية أخرى هي قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ [٣٧] ، التي ورد فيها الفعل بصيغة المضارع (تسلِّموا) مراداً به الأمر أيضاً، وأما الثالثة التي جاء الفعل فيها بصيغة الأمر، وهي قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [٣٨] ، فمن المستبعد أن يكون الفعل (سلِّموا) دالّاً على التحية، وإنما هو الانقياد إلى النبي الأكرم (ﷺ) وطاعته والانصياع له في كل ما يأمر وينهى إذ هو متصل بوحي السماء، ولا صلة لقوله (سلِّموا) في السياق بإلقاء التحية، فيستخلص من ذلك أن الفعل (سلّم) باشتقاقاته الفعلية لم يستعمل في القرآن الكريم للدلالة على التحية إلا في موضعين سبق ذكرهما [٣٩] ، وكما سيأتي لاحقاً بعون الله تعالى.

٤. **(الإذعان والانقياد والطاعة)** وهو أيضاً من المعاني التي استعمل فيها الفعل المضعَّف (سَلَّمَ)، فتقول : سلَّمْتُ أمري إلى الله تعالى، أي فوَّضته أمري وانقدتُ إلى مشيئته سبحانه وأذعنتُ لأمره ونهيه، فكنتُ طائعاً له في كلّ توجيهاته، والعرب

تقول : أسلمْتُ أمري إلى الله تعالى بالهمز، وسلَّمْتُ إليه بالتضعيف وكلاهما بمعنى أذعنتُ إليه وأعطيتُهُ قيادي وزمام أموري مستسلماً له [٤٠].

وقد شهد القرآن الكريم استعمال الفعل (سَلَّمَ) بمعنى الإذعان والانقياد بصيغة المضارع وهذا ظاهر جداً في قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [٤١]، فـ(يسلِّموا) أي ينقادوا لأوامر الرسول (ﷺ) ويذعنوا لقضائه فيما شجر بين المؤمنين، فـ((لَا يُعَارِضُونَ فِي شَيْءٍ)) [٤٢] من حكمه وفصل قضائه المستَمَدّ من وحي السماء، والمرتبط بالحق سبحانه ارتباطاً مباشراً؛ إذ لا يصح معارضته (ﷺ) في حكمه في ما شجر وبتّه في منازعاتهم؛ لأنّه ما ينطق إلّا عن حكم الله تعالى الذي هو أعلم بما يصلح شأن عباده .

وإرادة الإذعان والطاعة ظاهرة أيضاً في (سلِّموا تسليماً) في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [٤٣]، وقد ذهب كثير من المفسرين [٤٤] إلى أنّ (سلِّموا تسليماً) معناه ألقوا التحية على النبي (ﷺ)، وسلموا إنْ أقبلتم عليه أو جمعكم به مكان ما ونحو ذلك، فدلالة السلام على التحية في الآية المذكورة - كما يرون - في غاية الظهور، ومن هنا كانت هذه الآية من الآيات التي تستهل بها كلمات المسلمين وخطبهم ومقالاتهم ومجالسهم وأحاديثهم وما إلى ذلك بناء على أنّ دلالة (سلِّموا تسليماً) على إلقاء التحية على الحبيب المصطفى(ﷺ)، إلّا أنّ دلالتها على التحية مستبعدة جداً كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

بناء على ما تقدّم وبعد تتبع استعمالات الفعل (سلَّم) المضعف ظهر أنه استعمل في أربعة معانٍ في القرآن الكريم، هي (العافية والسلامة ، والإعطاء والأخذ ، والتحية ، والإذعان والانقياد) لا خامس لها، أما المعجم العربي فقد أورد معنى آخر لم يرد في الذكر الحكيم، وهو إرجاء العوض أو تأخيره قال ابن منظور : ((يُقَالُ : أَسْلَمَ وَسَلَّمَ إِذَا أَسْلَفَ وَهُوَ أَنْ تُعْطِيَ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً فِي سِلْعَةٍ مَعْلُومَةٍ إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومٍ فَكَأَنَّكَ قَدْ أَسْلَمْتَ الثَّمنَ إِلَى صَاحِبِ السِّلْعَةِ وَسَلَّمْتَهُ إِلَيْهِ))[٤٥] ، والحاصل أنّ الفعل المذكور لا يخلو من

واحد من المعاني الأربعة المتقدمة في الذكر الحكيم، وتخصيصه بواحد منها أمر مرتهن بالسياق بشقيه المقالي أو الحالي وشواهدهما.

وليس من وكدي أن أتقصى كل دلالات مشتقات الفعل المُضَعَّف (سَلَّمَ) كأسماء الفاعلين والمفعولين وغيرهما، بقدر ما يهمني أن أقف على دلالات الفعل نفسه في القرآن الكريم ووجوه استعماله متخذاً من هذا التتبع سبيلاً إلى الوصول إلى دلالة (التسليم) في القرآن الكريم بوصفه مصدراً لهذا الفعل وثيق الصلة به في دلالته.

المبحث الثالث: دلالات التسليم في القرآن الكريم

التسليم هو المصدر القياسي للفعل سلَّمَ كما مر [٤٦]، وقد استقصيتُ كلمة التسليم في القرآن الكريم فوجدتُها قد استعملت في ثلاث آيات في مواضع ثلاثة لا غير، وهي في هذه المواضع الثلاثة على ما سيظهر من السياق قد جاءت بمعنى واحد وهو الانقياد والإذعان والطاعة وما ناظرها من المقاصد، وهذه المواضع على النحو الآتي:

- **الموضع الأول** : جاء التسليم في قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [٤٧]، مقصوداً به الإذعان والطاعة لأوامر النبي (ﷺ)، وهو في غاية الوضوح [٤٨]؛ فإنّ السياق يتحدث عن منازعات بين أتباع النبي (ﷺ) وشجار يصل إلى حدٍّ يستدعي معه حَكَماً فاضّاً هذه المنازعات التي إن استشرت كانت وخيمة العواقب، وهذا الحكم بطبيعة الحال سيكون ثقيلاً قبوله على جهة من الجهتين المتنازعتين؛ لأنّه يكون عليها لا لها، ولحساسية الموقف وللآثار الخطيرة التي تترتب على رفض حكم النبي (ﷺ) ولمغبة عدم الانصياع له؛ فإنّ الآية تنفي الإيمان عن كل مَنْ لا يقبل بالنبي (ﷺ) حَكَماً؛ ذلك بأنّ الأمر في غاية الخطورة، مُقْسِمَةً قَسَماً على نفي الإيمان عنه مشدِّدَةً على ذلك؛ لما يترتب على استمرار التنازع من آثار غير محمودة العواقب، ثم هي تذهب إلى أبعد من ذلك، فتفترض أن الإيمان كفيل بأن يجعل المؤمن رحيب الصدر بحكم النبي (ﷺ) -ولو حَكَمَ عليه- فهو راضٍ في القلب غير ساخط .

وهذا من لطائف التعبير في الآية المباركة أنها جمعت في خطابها بين ضرورة الرضا الباطني القلبي، وذلك قوله سبحانه (لا يجدوا في أنفسهم حرجاً)، أي قبول الحُكْم نفسياً

لأنّه الحق وهذا يعضد دلالة (التسليم) على الإذعان والطاعة، وبين ضرورة الرضا الظاهري، وذلك قوله سبحانه (ويسلّموا تسليماً) أي تسليماً ظاهرياً لا يَردُّونَ فيه الحُكْمَ الصادر من نبيِّهم (ﷺ).

والسياق على ما هو ظاهر كل الظهور يتحدث عن شجار محتدم بين خصمين من أتباع النبي (ﷺ) كلاهما على الإيمان بالنبوة، على اختلاف ما نقله المفسرون في تشخيص المتخاصمين سواء كان الزبير بن العوام ورجل من الأنصار أم غيرهما، فإن حكمه (ﷺ) على ما يبدو لم يرُقْ لأحدهما، وذلك لثقل اعتراف النفس الإنسانية بالحق عليها وإن كان الحق بيناً، ولذا فإن الآية المباركة قد عدّت القبول بحكم النبي والتسليم له مظهراً من مظاهر الإيمان، وهذا لا مرية فيه بطبيعة الحال؛ إذ كيف يؤمن أحدهم بصلة هذا الإنسان بوحي السماء وأنه موضع ثقة الله تعالى في تكليفه برسالة عظمى ختم بها الرسالات ثم لا يسلِّم بحكمه في إيماء إلى ظلمه [٤٩].

ولما كان السياق ظاهراً في اشتماله على مخاصمة وشجار (فيما شجر بينهم)، وكانت هناك حاجة إلى حَكَم يفصل بين المتخاصمِيْن، (حتى يحكِّموك) فيكونان راضيين بالحكم المعبر عنه بـ(قضيتَ)، ثم يستتبع هذا الرضا بالحكم تسليم مطلق لحكمه (ويسلِّموا تسليماً)، ظهر أن (التسليم) في الآية يدل على إرادة الانقياد والإذعان والطاعة المطلقة للنبي (ﷺ)؛ تأسيساً على أن سياق الآية مشحون بالشواهد السياقية اللفظية الواضحة التي أوردها السياق وهي (يحكموك) و(شجر) و(قضيت) فكلها تهتف بإرادة معنى (الإذعان والطاعة)، فضلاً عن سياق الحال الذي يدعو عادة في حال المنازعات أن يكون هناك حاكم يفصل بين الخصوم، وإذا ما استظهر سبب المجيء بالتوكيد بالمصدر (تسليماً) المنصوب توكيداً لفعله (يسلِّموا)، الذي يشي بأنّ الأمر على قدر من الأهمية، وأن المتخاصمين ينبغي لهما أن يكون تسليمهما لحكم النبي تسليماً حقيقياً ناشئاً من إيمان مخالط النفس والقلب، وسَوْق التوكيد هنا مما تتقوى به دلالة (التسليم) على الإذعان والطاعة؛ فيكون لفظ (التسليم) اتكاءً على الإشارات السياقية المتقدمة إذعاناً للحكم لا تحية أو غيرها من دلالات لفظ (التسليم) في الاستعمال العربي، على أنّ سياق المقال إنْ كان دالاً بوضوح على دلالة كان هناك غنى عن سياق الحال في استظهار الدلالة.

وبدا واضحاً أن قوله سبحانه (يسلّموا تسليماً) الدال على ضرورة الإذعان والطاعة بمثابة التوكيد لمن نُفِيَ عنه وجود حرج من حُكْمِ نبيِّه (ﷺ)؛ ذلك بأنّ من لا يجد في باطنه حرجاً من الحكم النبوي؛ فهو في أعلى درجات الرضا بالحكم، وينتج عن ذلك التسليم والإذعان ظاهراً بهذا الحكم؛ فليس ثمة معارضة البتة [٥٠].

- **الموضع الثاني**: الذي استعمل فيه التسليم بمعنى الإذعان والطاعة قوله تعالى: ﴿ **وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا** ﴾ [٥١]، الآية المباركة بصدد الموازنة بين حال المنافقين المُتَقلّبينَ مع الأهواء والظروف الميّالينَ حيث المصالح الشخصية، وما قالوه يوم الأحزاب، وكيف انتهزوا الفرصة ليثبّطوا المؤمنين عن مؤازرة النبي (ﷺ) والدفاع عن دينه القويم، وبين حال المؤمنين الثابتي الإيمان الذين لا يميلون مع كل ريح مُوْقِنين بأحقية دينهم وصدق نبيهم الصادق الأمين [٥٢]؛ فقد أخبرهم (ﷺ) بتظاهر الأحزاب عليهم قبل وقوع الحادثة، فلما رأوا الأحزاب قد تظاهروا عليهم فعلاً، كان هذا مدعاة لتصديق المؤمنين وإذعانهم وانقيادهم لأمر النبي (ﷺ).

والأحداث التي تسوقها الآية الكريمة - كما هو واضح في سياقها - تقوم على تصديق الرسول (ﷺ) أو تكذيبه، وهي تقسم مَنْ حوله - الذين هم في ظاهر الأمر أتباعه جميعاً - على طائفتينِ طائفة خالط الإيمان لحمهم ودمهم ولن يتزعزع إيمانهم مهما واجهوا من مِحَن وصعاب في سبيل هذا الإيمان، فهم مصدِّقونَ بنبيهم الكريم مطلقاً، وبين طائفة أظهروا الإيمان وانطوت نفوسهم على التكذيب، فهم يتحيَّنون الفُرص نُهزَةً ليبثوا التشكيك في نفوس المصدِّقين بالنبوة، فلمّا تحقق ما أخبر به النبي (ﷺ)، ما كان هذا الصدق إلا مدعاة لأن يعمِّق إيمان المُصدِّقين ويزيدهم تصديقاً إلى تصديقهم، وحال التصديق أو التكذيب من المنافقين ينبئ بما لا مجال للشك فيه أنّ مجاورة لفظ (إيماناً) لقوله (تسليماً) تقضي بأن يكون لفظ (تسليماً) دالاً على الإذعان والطاعة والانقياد لما يقوله النبي (ﷺ) من أمر أو نهي، وذلك بالاستعانة بدلائل السياق وأماراته، والقصة كلها تدور حول تصديق النبي فاتباعه والانقياد إليه، أو تكذيب المنافقين إياه وترك الانقياد والطاعة.

فـ(تسليماً) في الآية معناها أنّ هذا الحدث (تظاهر الأحزاب) زادهم انقياداً وإذعاناً له وتصديقاً بنبوّته [٥٣] ، وسياق الموقف بقضه وقضيضه المتضمن (وعد الله ورسوله) و (صدق الله ورسوله) و (زيادة الإيمان) الذي هو التصديق أيضاً، وهو المتجانس مع إرادة الإذعان والطاعة، فضلاً عن الموقف العصيب في تظاهر الأحزاب على النبي (ﷺ) وأتباعه، كل هذه الشواهد السياقية تشير إلى أن المقصود بـ(تسليماً) إذعان وطاعة، والأمر عبارة عن حالة من الاختبار الإلهي مر بها المؤمنون، فهم إمّا أن يسلّموا له تسليماً مصدّقين به، وإمّا أن يخذلوه لتزعزع إيمانهم وظهور نفاقهم، فأخبر الحق تعالى أنّ المؤمنين حقاً كان هذا الحدث معزّزاً إيماناً قاضياً بإذعانهم وطاعتهم؛ فدلالتها أيضاً كدلالتها في الآية السابقة بناء على الشواهد السياقية المتقدم ذكرها.

- **الموضع الثالث:** والأخير الذي استعملت فيه كلمة التسليم في القرآن الكريم هو قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [٥٤]، أما دلالة التسليم فيما تقدم من الآيتين الكريمتين فلم يكن ثَمَّ خلافٌ بين المفسرين في أنّها تدل على الإذعان والانقياد لرسول الله (ﷺ) وطاعة أوامره والوقوف عند نهيه إذا نهى؛ إذ لا يصدر فيما يقول إلّا عن وحي السماء، وأمّا في هذه الآية المباركة فقد تباينت آراء المفسرين في دلالة قوله (تسليماً) على معنيين رئيسين **أحدهما:** (التحية والسلام) على النبي (ﷺ) مثلما تباينت أقوالُهم في مورد السلام (التحية) أ يراد منه السلام في الصلاة ؟ أم السلام مطلقاً أينما شُوهِدَ المصطفى (ﷺ) كما يرى بعض المفسرين [٥٥]، **وثانيهما:** (الإذعان والانقياد) لأوامر النبي (ﷺ) والتسليم ((لَهُ بِالْوَلَايَةِ وَبِمَا جَاءَ بِهِ)) [٥٦]، لا التسليم (عليه)؛ فيكون ((مَعْنَى التَّسْلِيمِ: سَلِّمُوا لِمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ))[٥٧] وقد نَسَبَ ابنُ الجوزي القولَ بدلالة التسليم في الآية المباركة على الإذعان والانقياد إلى ابن السائب الكلبي أيضاً [٥٨]، في كل شؤون الدنيا والآخرة، وينبغي للمؤمن أنْ لا يحيد عن طاعة النبي (ﷺ) في كل الأحوال في السراء والضراء فيما يرغب وما يكره، وإلى ذلك مال الشيخ الطوسي(٤٦٠هـ) إذ قال: ((ثُمّ أَمَرَ أَيْضًا، أَنْ يُسَلِّمُوا لِأَمْرِهِ تَعَالَى وَأَمْرِ رَسُولِهِ تَسْلِيمًا، فِي جَمِيعِ مَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ))[٥٩].

وما يترجح عند الباحث أنّ (تسليماً) في الآية المباركة يدلّ على الإذعان والانقياد وضرورة اتباع النبي (ﷺ) في ما يأمر وينهى، وهي بعيدة عن (تخصيص) دلالتها بالتحية والسلام، ويمكن الاطمئنان إلى ذلك بالشواهد السياقية الآتية سواء كانت مقالية أم حالية، وهي على النحو الآتي:

١. **(الخطاب للمؤمنين) :** لأنَّ الخطابَ للمؤمنين أتباع النبي الأكرم (ﷺ) هم الذين آمنوا به ونصروه وعزَّروه وجاهدوا في دينه وفدوه بالأنفس والأموال وبكل يمكن الافتداء به، وتصديرُ الخطاب بصفة الإيمان (يا أيها الذين آمنوا) يستبعدُ قصد التحية، فهل يخطر ببال أحد أنّ المؤمنين بالرسالة بهم حاجة إلى نزول وحي يأمرهم بتحية نبيهم - وهم موصوفون بالإيمان في الخطاب - فضلاً عن ضرورة تأكيد التحية بـ(تسليمًا) مصدراً مؤكِّداً لأمرهم بتحية نبيهم الذي آمنوا به كما يرى ابن عاشور [٦٠] ؟ ؛ فالتأكيد تأتي تلبية لحال المخاطَب عندما يكون متردداً في قبول الأمر أو شاكّاً به أو متوقّعاً منه تركَ الامتثال [٦١]، فهل يعقل أن تكون هذه حال المخاطَبينَ وهم المؤمنون، إنّه لأمر مستبعد جداً.

٢. **(السياق على إرادة الإذعان) :** وبشيء من التأمل في سياق الآية المباركة التي سبقت الآية مورد الحديث، وبتفحص سياقها المقالي والحالي يتضح بما يبعث على الاطمئنان أن المراد من (سلموا تسليماً) ليس التحية، وإنّما الطاعة والانقياد وترك مخالفته (ﷺ)، وهي قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾[٦٢]، فالآية المباركة تشير إلى أن هناك نوع أذى يلحق النبي الأكرم (ﷺ) من أتباعه، سواء كان الأذى ناشئاً من انتظار بعضهم نضج الطعام مدة طويلة عند النبي بحيث يتأذى بسببه، أم كان ناشئاً من سؤال النساء إمتاعاً من دون التستر بحجاب، أم كان

ناشئاً من قول بعض أصحابه -أياً كان (طلحة) أم غيره : (والله لئن مات محمدٌ لأتزوجنّ عائشةَ) على تباين تصوير المفسرين تلك الحادثة واختلاف أقوالهم [٦٣] في ذلك وأثر مذاهبهم وأمزجتهم في تلك الأقوال؛ فإنّ سياق الآية يدل بوضوح على أنّ هناك نوع مخالفة وأذى وعدم انصياع لأوامره (ﷺ) أو عدم استجابة لتعليماته.

وما يلاحظ أكثر من ذلك لأن سياق سورة (الأحزاب) كلها لا الآية وحدها يكاد يكون قائماً على الحث على احترام النبي (ﷺ) وتوقيره وضرورة طاعته [٦٤] ، سواء في الخلوات أم في العَلَن، كما أن هناك خطاباً مباشراً لأزواجه (ﷺ) أيضاً بضرورة ضبط السلوك بما يلائم مكانته ويشي باحترام منزلته، وينسجم مع شأنه العظيم، وهذا واضح في قوله تعالى : ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [٦٥] ، وفي قوله تعالى: ﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [٦٦] ، وأوضح مما تقدم جميعاً في أنّ سياق السورة على الحرص على طاعة النبي (ﷺ) قولُهُ تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ﴾ [٦٧]، فالآية تُأمر بلزوم طاعته والتسليم بقضائه إذ هو قضاء الله تعالى، وبملامح الخطاب وتأمله يُستَشَفُّ أن هناك نوع معصية له ورفضاً للتسليم بحكمه ولو في القلب بغير إعلان على الملأ.

ويلحظ أيضاً أنّ آية التسليم - مورد الحديث - محفوفةٌ في سياقها بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [٦٨] مسبوقةً به إيذاناً بالأمر بالتسليم له (ﷺ) تصريحاً، ومتلوةٌ بشكل مباشر بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴾ [٦٩].

فهذه الآية المباركة تتحدث عن أذاه (صلوات الله عليه وعلى آله)، الذي يوجب العذاب والعقوبة، فتدل بوضوح على نوع معاندة له ومعصية لأوامره؛ وهذا هو مفاد (الأذى)؛ إذ لا يتأذى المرء من طاعة الناس له بل من معصيتهم ومعاندتهم، فسياق الحال مشحون بأجواء المعصية والعناد والأذى وفي هذه الأجواء يأتي الخطاب قائلاً : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾، فقدّمت الآية بما يشير إلى عُلُوِّ قَدْره بأنّ الله

تعالى وملائكته تبعاً له يصلون عليه، ثم تعطف باستيجاب طاعته طاعة مطلقة ليكون الخطاب ذا أجواء واحدة وذا نسق ونمط متجانس في الغرض، فأين هذه الأجواء من معنى السلام والتحية ؟ ، وهل يمكن أن يكون السلام بمعنى (التحية) عوضاً له (ﷺ) عمّا أصابه من أذاهم وعنادهم الذي يتحدث عنه السياق، أو ماحياً عنه شعوره بالأسى تجاه سلوكهم معه ؟ ، أحسب أن هذا الرأي مجانب تماماً لدلالة الآية، و لا يليق بدلالتها إلّا الإذعان والطاعة.

٣. **(عموم الصلاة وتخصيص التسليم):** ومن الأدلة أيضاً على أنّ المراد بالتسليم في الآية المباركة إنّما هو الانقياد والطاعة أنّ الحق سبحانه ذكر صلاته على نبيه (ﷺ)، ثم أردف بصلاة الملائكة على تباين الصلاتين واختلاف جنسيهما باختلاف جهة المصلّي، على حين خصَّصَ التسليم بالمؤمنين من أتباعه، ولو كان المقصود بالتسليم التحية، لما كان هناك أيّ مانع من قَرْن التسليم بتحيَّته سبحانه وتحية الملائكة معه ثم المؤمنين على النمط نفسه، فقد جاء التنزيل مصرِّحاً أن الله تعالى يسلِّم على أنبيائه وعباده المُصطَفَيْنَ وهو المفهوم من قوله تعالى: **(وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ)** (٧٠)، وكذلك ملائكته يسلِّمونَ على الأنبياء والصالحين من عباده، وهو قوله تعالى : ﴿ **هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ** ﴾ (٧١) ، فكان مقتضى الخطاب - لو كانت دلالة التسليم التحية - أن يقول : إنّ الله وملائكته يصلون ويسلمون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا ...إلخ)، فإنّ مما يمكن تعضيد الرأي به أنَّ المشهور عند المسلمين أنّ من أدبيات الوحي حين ينزل على النبي (ﷺ) أن يقول له : (السلام يبلغك السلام ويخصك بالتحية والإكرام)، وغير ذلك من الألفاظ المقاربة لهذا المضمون، ولا أظنّ أن هناك مانعاً يمنع من أن يقرنَ الحقُّ تعالى في الآية سلامَهُ وسلام ملائكته على رسوله الكريم، ولكنه بتخصيص التسليم بالمؤمنين، وقرنه سبحانه صلاتَهُ وحدَها مع ملائكته، دلالةٌ واضحةٌ - للمتأمل في السياق - على إرادة الإذعان له وطاعته؛ فلم يقرن تسليمه تعالى ولا تسليم ملائكته وأفرد التسليم بالمؤمنين؛ لأنّ المراد حملهم على الطاعة والانقياد والإذعان، ولا يصح إذعان الله تعالى له وسببه واضح، ولا إذعان ملائكته إذ العصيان منهم غير

وارد، وهذا قوله تعالى شاهداً: ﴿ مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (٧٢) ، فبقي من الثلاثة المصلين عليه (ﷺ) مَنْ عصيانُهُ ومجادلته وأذاه أمرٌ محتمل وهم المؤمنون؛ ولذا أمرتهم الآية المباركة بالطاعة والتسليم له بـ(وسلِّمُوا تسليماً) بعد دعائهم له برفع المنزلة، فيؤول ترتيب دلالات الصلاة في الآية المباركة، أنّ الله تعالى يصلي عليه أي يزكّيه ويطهره، والملائكة تصلي عليه أي تزكّيه أو تدعو له أو تستغفر فحريّ بالمؤمنين أن يحذو حذو الله تعالى وملائكته؛ فهم أولى بتعظيمه والدعاء له وإطاعة أوامره، لا ترك أذاه فحسب، وهذا ما ذكره ابن عاشور بأنّ : ((اللَّهَ لَمَّا حَذَّرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْذِي الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَعْقَبَهُ بِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ هُوَ أَقْصَى حَظِّهِمْ مِنْ مُعَامَلَةِ رَسُولِهِمْ أَنْ يَتْرُكُوا أَذَاهُ بَلْ حَظُّهُمْ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ وَيُسَلِّمُوا، وَذَلِكَ هُوَ إِكْرَامُهُمُ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ إِكْرَامِهِ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ بِحَضْرَتِهِ بِدَلَالَةِ الْفَحْوَى)) (٧٣)، فما يلائم شخصاً معظَّماً بهذا القدر أنْ يطاع ويسلَّم له، وأمّا التحية فهي أمر بدهي لا حاجة بالآية إلى الأمر به فيما أحسب.

٤. **(وقوع "على" بعد الصلاة دون التسليم) :** وهناك ما يمكن الاستدلال به بعدُ وهو أنّ الآية لو أرادت من (التسليم) التحية، لكان سائغاً أن يذكر الجار (على) شاهداً على ذلك، فيقال : (صلوا وسلموا عليه تسليماً)، إذ الصلاة والتسليم – إن كان التسليم بمعنى التحية – يتعدّانِ إلى متعلقهما أو معمولهما النحوي بنوع واحد من حروف الجر، وهو (على) فيقال : صلّى عليه وسلّم عليه؛ فلمّا اختص ذكر (على) بعد الصلاة دون التسليم، وحذف المتعلق من التسليم، أوحى ذلك أو دلّ على أنْ ليس المراد من (سلِّموا) أداءَ التحية له، فأداء التحية له يقوم به الجميع حتى المنافقون، فكيف والآيةُ تخاطب المؤمنين، والعجب لا ينقضي من قول مَنْ ذهب إلى أن المقصود ((حَيُّوهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ)) (٧٤).

ولذا قال بعض المفسرين:((وَأَوْفَقُ لِظَاهِرِ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، هُوَ: أَنَّ (صَلُّوا) أَمْرٌ بِطَلَبِ الرَّحْمَةِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ، أَمَّا (سَلِّمُوا) فَتَعْنِي التَّسْلِيمَ لِأَوَامِرِ نَبِيِّ الْإِسْلَامِ الْأَكْرَمِ))(٧٥)، وهذا أدنى إلى سياق الآية ومعطياتها كما أسلفتُ مبيِّناً ذلك.

٥. **(نمطية الاستعمال القرآني)** : ومما يمكن الاستشهاد به على أن التسليم في الآية – مورد الحديث – يدل على الإذعان والطاعة، أنّ القرآن الكريم قد أورد التسليم مصدراً منصوباً دالاً على الإذعان في الموضعين السابقين المتقدمين على الآية التي يدور الحديث عنها، فَلِمَ يُحْمَلُ في الموضع الثالث على دلالة التحية مع تضافر الشواهد والأدلة السياقية – كما تقدم – على أنّ دلالة الإذعان هي الأدنى إلى سياق الآية بل السورة بأجمعها سواء سياقها المقالي أم الحالي، فللباحث أن يزعم أنّ (تسليماً) أينما ورد في السياق القرآني فإنّه دالٌ على الإذعان والانقياد والطاعة، والقرآن الكريم قد أورده على نمطية واحدة في شتى مواضعه، ولا سيما أنّ مَنْ يذهب إلى دلالة التسليم في الآية المباركة على التحية يؤمن باحتمالية إرادة الإذعان أو لا يرى مانعاً من ذلك في أقل تقدير .

٦. **(تفشي السلام قبل نزول الآية)** : ومما يمكن الانتصار به لدلالة التسليم في الآية المباركة على الإذعان لا التحية، أنّ بعض المأثورات التاريخية أكدت شياع ظاهرة السلام عليه (ﷺ) قبل نزول هذه الآية المباركة، والدليل على ذلك أنهم قالوا عند نزولها: ((يَا رَسُولَ الله، عَرَفْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ)) (٧٦)، فإفشاؤُهم السلام عليه أمرٌ في غاية البداهة ومن الضرورات التي هي في غنى عن نزول وحي يأمرهم به، لكنّ الإذعان والطاعة له (ﷺ) هو الأمر المنشود الذي يستدعي نزول وحي به لعظيم خطره، وهو المستدعي أن يأتي بصيغة الخطاب المباشر مؤكّداً بالمصدر المؤكّد، والطاعة هي الملائمة لقَرْنها مع صلاة الله تعالى وهو الخالق العظيم الذي يصلي على واحد من خلقه وكذا ملائكته طراً، فضلاً عن أن المأثورات التاريخية التي رواها المفسرون (٧٧) في تعليم النبي (ﷺ) أصحابَه كيفية امتثال الأمر في هذه الآية (صلّوا عليه وسلّموا تسليماً) كلها تشير إلى أنه ذكر لهم الصلاة عليه غير مقرونة بالتسليم – على فرض دلالته على التحية – قائلاً لهم قولوا : ((اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ)) (٧٨) ، وبعض الروايات زادت على الرواية المتقدمة عبارة ((وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ)) (٧٩) ، على حين أن التسليم لم يرد ذكره في الروايات المتقدمة، ولا شكّ أنّه

(ﷺ) في صدد بيان مضمون الآية ومن تمام البيان ذكر التسليم لو كان بمعنى التحية، ولكنه لما كان بمعنى الإذعان والانقياد - وهو أمر يتمثل بالسلوك والعمل ولا صلة له بالقول - تَرَكَهُ (ﷺ) لأنّه - فيما يبدو- يسعى إلى بيان ما يتصل بالقول لا ما يتصل بالعمل، وما طلبوه منه هو تعليمهم صيغة الصلاة ولو كان التسليم تحية لكان له صيغة أيضاً ينبغي تعليمهم إياها، وهذا ما يمكن التعويل عليه شاهداً على دلالة التسليم في الآية على الإذعان.

وكأنّ الآية وطَّأتْ للإذعان ببيان منزلة عظيمة لهذا النبي؛ فالخالق سبحانه يصلي عليه وملائكته تحذو حذوه وهذا كاشف عن منزلة عظمى لا نظير لها في العالمين، أ فلا يلزم من هذه المكانة الرفيعة الممنوحة له الكاشفة عن منزلة عظمى أنزله الله تعالى فيها، أن يطاع ويسلم (له) تسليماً ؟، وأحسب أنّ هذا هو الموافق لطبيعة الآية وسياقها. بل يكون هذا المعنى ((أَوْفَقَ لظَاهِرِ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ، هُوَ: أَنَّ (صَلُّوا) أَمْرٌ بِطَلَبِ الرَّحْمَةِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ، أَمَّا (سَلِّمُوا) فَتَعْنِي التَّسْلِيمَ لِأَوَامِرِ نَبِيِّ الْإِسْلَامِ الْأَكْرَمِ)) (٨٠).

٧. **(بعض المأثورات التاريخية):** يبدو واضحاً جداً أنّ الرأي الشائع في دلالة قوله تعالى: (سلِّموا تسليماً) على التحية مبنيٌّ على محض روايات رواها المفسرون بأن النبي (ﷺ) قد بيَّنَ لأصحابه عندما أتوه مستفهمين كيف يصلّون عليه بعد معرفتهم بكيفية السلام، لأن المطلوب في الآية أمران (الصلاة ، والسلام)، واستدلّ المفسرون والمسلمون تبعاً لهم أن المقصود من (سلِّموا تسليماً) إنّما هو السلام والتحية عليه، ولم يكونوا في ذلك الاستدلال معوّلين على دلالات السياق ولا تحليل الخطاب في الآية المباركة.

وهذا لا يقوم دليلاً من وجهة نظري؛ إذ ثمة روايات مأثورة رواها المفسرون أيضاً في تفسير هذا النص الكريم تشير إلى أنّ المقصود من (سلِّموا تسليماً) بعد الصلاة عليه إنّما هو الإذعان والانقياد له وطاعته المطلقة في كل ما يأمر وينهى.

فقد ذكر بعض المفسرين أنّ الإمام الصادق (عليه السلام) سأله أحد معاصريه عن دلالة التسليم في الآية المباركة قائلاً : ((سَأَلْتُ أَبَا عَبْد الله عليه السلام عَنْ هذه الْآيَة فَقُلْتُ: كَيْفَ صَلَاةُ الله عَلَى رَسُوله، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّد تزْكِيَتُهُ لَهُ فِي السَّمَاوَات الْعُلَى فَقُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُ صَلَاتَنَا عَلَيْه فَكَيْفَ التَّسْلِيمُ ؟ فَقَالَ: هُوَ التَّسْلِيمُ لَهُ فِي الْأُمُور)) (٨١) ، قال

الطبرسي : ((فَعَلَى هَذا يَكُونُ مَعْنَى قَوْلِه: " وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً " انْقَادُوا لِأَوَامِرِه، وَابْذِلُوا الْجُهْدَ فِي طَاعَتِه وَجَمِيعِ مَا يَأْمُرُكُمْ بِه)) [٨٢] ، وأيضاً عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنّه قال : ((أَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ " وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً " فَإِنَّهُ يَعْنِي التَّسْلِيمَ لَهُ فِيمَا وَرَدَ عَنْهُ))[٨٣] ، فهاتان الروايتان تؤكّدان أنّ المراد إنّما هو التسليم (له) لا عليه كما هو واضح، وهذا الاختلاف في المأثورات في تجلية دلالة التسليم ناشئٌ من صلاحية لفظ التسليم لكلا المعنيين (الإذعان ، والتحية) فيما أرى، ولكنّ مَنْ تفحص السياق جيداً، واستجلى جزئياته بموضوعية يجد غيرَ مُدَافَعٍ أن دلالة التسليم على الإذعان والانقياد ظاهرة كل الظهور، وفيما تقدم من الأدلة غنى للباحث.

٨. **(الإتيان بالتسليم)** : ومما يلحظ أنّ امتثال المؤمنين المنبعث عن دلالة التسليم على التحية لم يكن موافقاً لطبيعة الأمر ولا وجهته الصحيحة؛ إذ الآية المباركة وجّهت الخطاب بصيغة الأمر قائلة : (سلّموا تسليماً)، وهذا يقتضي أن يقول الممتثل للأمر السلام عليكَ يا رسول الله، سواء كان حيّاً أم ميتاً لأنّه يصله السلام كما أجمع على ذلك أهل القبلة، على حين شاعت صيغة مباينة لهذه الصيغة وهي قول الناس: (صلى الله عليه وآله) ، أو (وآله وسلَّمَ)، فقولهم (وسلَّمَ) هنا بصيغة الإخبار عن سلام الله عليه لا سلامنا نحن المسلمين، وليس الهمُّ هنا تحديدَ دلالته على الخبر أو الإنشاء؛ فإنّ كلتا الحالتين لا تكشفان عن الامتثال، ففي حمله على الخبر يكون فيها المُسلِّم هو الله لا غيره، وفي حمله على الطلب من الله تعالى يكون المُسلِّم هو الله تعالى أيضاً ولكنّ ذلك بدعاء منّا، على حين أنّ الآية تطلب من أتباعه أن يسلِّموا، وهذا ملحظ يُضعفُ دلالة التسليم على التحية، ويقوّيها في الإذعان والطاعة له (صلى الله عليه وآله)، ومن هنا يمكن القول : إنّ تعبير بعض الشيعة الإمامية عند ذكر النبي بقولهم (صلى الله عليه وآله) من دون (وسلّم) أوفق لدلالة الآية لأنّ التسليم ليس قولاً أو تحية بل إذعاناً وتسليماً له من ناحية عملية صِرْفة، والآيةُ عندما أمرت بالصلاة والتسليم وهما أمران اثنان، ليس فيها دلالة على وجوب قرنهما في امتثال واحد وسياق واحد، ولذا يرى ابن عاشور الذاهب إلى دلالة التسليم على التحية أنّ : ((الْآيَةَ تَضَمَّنَت الْأَمْرَ بِشَيْئَيْنِ: الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، وَلَمْ تَقْتَضِ جَمْعَهُمَا فِي كَلَامٍ وَاحِدٍ وَهُمَا مُفْتَرِقَانِ)) [٨٤] ، فترك السلام عند ذكره والاقتصار على الصلاة عليه وآله، هو

الموافق لطبيعة الآية ودلالتها كما استدللْتُ بالأدلة المتقدمة، ولستُ هنا بصدد الانتصار لمذهب على آخر بقدر ما أود الانقياد إلى معطيات الآية ودلالتها السياقية، وربما يقال : إنّ قرن السلام على النبي (ﷺ) مع الصلاة إنّما مرده إلى احترام النبي وتوقيره وتكريمه لقاء ما أسداه إلى هذه الأمة المهتدية برسالته المنتقلة بهديه من الضلالة والجهالة إلى النور والهداية، وإنّ مَنْ يجب التسليم (له) والإذعان لما يقوله ينبغي التسليم (عليه) أيضاً، فهذا أمر محمود ولكنّنا ينبغي أن نفهم الآية بوجهها الصحيح، ونعزو السلام مقروناً بالصلاة إلى حقٍّ للنبي (ﷺ) علينا تكريماً له، لا أنّه امتثال للأمر في الآية المباركة .

وربما تكون هناك ملازمة عرفية بين الطاعة والإذعان وبين أداء التحية، بمعنى أن المأمور بطاعة أحد من الخلق أ ليس من الأوْلى أن يؤدي له التحية ؟ ، وحينئذ يمكن أن تُفْهَمَ التحيةُ على أنها من لوازم الانقياد والطاعة، فمن فسَّر التسليم بالتحية في الآية - مورد الحديث - فقد فسَّره بلازم المعنى - فيما أرى - ، وأمّا دلالة التسليم في الآية بالمطابقة فيبدو أنّها على الانقياد والطاعة كما مرَّ بنا؛ ولذا حاول بعض المفسرين أنْ يمنح دلالة المصدر المؤكّد (تسليماً) في الآية سعة وشمولاً للمعنيين جميعاً (الانقياد، والتحية) فيؤول المعنى عنده أنْ ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْعُوا لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَأَظْهِرُوا شَرَفَهُ بِكُلِّ مَا تَصِلُ إِلَيْهِ قُدْرَتُكُمْ مِنْ حُسْنِ مُتَابَعَتِهِ وَالِانْقِيَادِ لِأَمْرِهِ فِي كُلِّ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ بِأَلْسِنَتِكُمْ))[٨٥]، ويترتب على هذا أنْ يكون الجمع بين المعنيين في الآية - بناء على هذا القول المتقدم – مبنياً على الملازمة العرفية إن صحت التسمية، فمَنْ وجبتْ طاعته والإذعان له في الأمور كلها، وجب أن يُسَلَّمَ عليه، وبهذا يكون متعلق (سلِّموا) قد حُذِفَ ((لِيَصْلُحَ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ وَأَنْ يَكُونَ لَهُ))[٨٦]، ولكنّ المعنى المقصود الأساس الذي يقوم عليه غرض النص، والذي تعلو دلالته فوق الدلالات إنّما هو الإذعان والطاعة.

الخاتمة

ومما تقدم يمكن أن يستخلص من البحث ما يأتي:

- إنّ الفعل (سَلَّمَ) قد استعمل في القرآن الكريم بواحد من أربعة معانٍ وهي (السلامة والعافية ، والإعطاء والأخذ ، والتحية والسلام ، والإذعان والطاعة)، أمّا

مصدره القياسي (التسليم) فلم يستعمل إلّا في معنى واحد لا غير وهو (الإذعان والطاعة)، فيكون التسليم حينئذ مُقْصِياً سائر احتمالات معاني الفعل (سَلَّمَ) الثلاثة الأخرى، ومُعَيِّناً إياه بالاستعانة بقرائن السياقين المقالي والحالي في معنى من المعاني الأربعة إن وقعا في سياق واحد .

- ورد التسليم في مواضع ثلاثة في القرآن الكريم كله، مستعملاً فيها مصدراً منصوباً (تسليماً) وهو في هذه المواضع جميعاً بعد التعويل على السياقين المقالي والحالي قد جاء بنمط دلالي موحَّد بمعنى الإذعان والطاعة والانقياد للنبي المصطفى (ﷺ).
- إنّ دلالة التسليم على التحية في آية الأحزاب مستمدة -عند مَنْ ذهب إليها- مِن مأثورات تاريخية ولم يعوّل فيها على معطيات السياق وتحليل الخطاب المتصل بهذه الدلالة، وهو ما يُضْعِفُ هذا الرأي؛ إذ لا ينسجم مع المعطيات السياقية، فضلاً عن أنّ ثَمّة مأثورات تشير إلى معنى آخر للتسليم يقابله وهو الإذعان والطاعة، وهو الراجح لنصرة الأدلة السياقية إياه.
- قد يفهم معنى السلام أو التحية من ملازمة عرفية في آية الأحزاب، أقام عليها أصحاب هذا القول قولتهم في توجيه دلالة الآية فضلاً عن المأثورات التاريخية - كما مرّ -، فإنّ مَنْ بلغ مرتبة استوجبت طاعته والانقياد لأوامره، كان السلام عليه حتماً توقيراً له وتكرمة.

هوامش البحث

(١) ينظر: الصحاح ، الجوهري: ١٩٥١/٥

(٢) ينظر : الخصائص ، ابن جني : ١ / ٢٥

(٣) الصحاح : ١٩٥١/٥ ، ولسان العرب، ابن منظور: ٦ / ٣٤٦

(٤) القاموس المحيط : ٣ / ٢٤٠

(٥) لسان العرب ، ابن منظور : ٦/ ٣٤٢

(٦) المفردات ، الراغب الأصفهاني : ٢٤٧

(٧) ديوان عمر بن أبي ربيعة ، تح : فايز محمد : ٢٦٧

(٨) ديوان العرجي ، تح : خضر الطائي وزميله : ٩١

(9) مقاييس اللغة، ٣: ١١٧ .

(١٠) ينظر: علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران: ٣١١

() ١١ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان: ٣٣٧-٣٣٨

(١٢) ينظر: السياق والمعنى دراسة في أساليب النحو العربي، عرفات فيصل المناع: ١٢، والدلالة السياقية عند اللغويين،عواطف كنوش: ٥٢

(١٣) ينظر: دلائل الإعجاز، الجرجاني: ٢٦٢، ونحو المعاني، الجواري: ٣٢

(١٤) ينظر: مناهج البحث في اللغة، تمام حسان: ٢٦١

(١٥) مقاييس اللغة، ابن فارس: ٣ / ٩٠

(١٦) المصدر نفسه: ٣ / ٩٠

(١٧) الصحاح ، الجوهري : ٥/ ١٩٥١ ، والتهذيب، الأزهري : ١٢ / ٤٩٩

(١٨) سورة الأنفال، الآية: ٤٣

(١٩) اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقي: ٩/ ٥٣١

(٢٠) ينظر : مفاتيح الغيب ، الرازي : ٧ / ٤٠٨ ، والمحرر الوجيز ، ابن عطية : ٣ / ١٩٠ ، و التحرير والتنوير ، ابن عاشور : ٦ / ١٥٩

(٢١) الكشاف ، الزمخشري : ٢ / ٣٦٨ ، وتفسير أبي السعود : ٣ / ١١٨

(٢٢) سورة طه، الآية: ٤٧

(٢٣) لسان العرب: ٦ / ٣٤٣، وتاج العروس ، الزبيدي : ٣٢ / ٣٨٤

(٢٤) ديوان أمية بن الصلت، تحقيق الدكتور عبد الحفيظ السطلي : ٤٨٠

(٢٥) ينظر : المصدر السابق : ٤٨٠

(٢٦) الصحاح : ٥ / ١٩٥١

(٢٧) سورة البقرة، الآية : ٢٣٣

(٢٨) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية: ١/ ٥٧٧

(٢٩) ينظر : البحر المحيط ، أبو حيان : ٢ / ٤٣١ ، وفتح القدير ، الشوكاني: ١ / ٣٣٢

(٣٠) سورة النور، الآية : ٦١

(٣١) ينظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور: ١٨/ ٣٠٤

(٣٢) تفسير أبي السعود : ٥ / ٧٦
(٣٣) سورة النساء ، الآية : ٢٩
(٣٤) التحرير والتنوير : ١٨ / ٣٠٣
(٣٥) سورة النور ، الآية ك ٢٦
(٣٦) ديوان ذي الرمة ، أحمد حسن بسج : ٢٥
(٣٧) سورة النور ، الآية : ٢٧
((٣٨)) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦
(٣٩) الموضعان هما (سورة النور ، الآية : ٢٧ ، والآية : ٦١) لا غير ، وما عداهما فهو بمعنى آخر غير التحية .
(٤٠) ينظر الصحاح : ٥ / ١٩٥٢
(٤١) سورة النساء، الآية: ٦٥
(٤٢) البحر المحيط، أبو حيان: ٣/ ٢٩٧
(٤٣) الأحزاب : ٥٦
(٤٤) : ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٦/ ٤٥٩ و الكشاف، الزمخشري: ٨٦٣ ومفاتيح الغيب، الرازي: ٢٥/ ٢٢٩ والمحرر الوجيز، ابن عطية : ١٤٥/٧ و فتح القدير، الشوكاني: ٤/ ٣٩٨
(٤٥) لسان العرب : ٦ / ٣٤٦ ، وتاج العروس : ٣٢ / ٣٨٤
(٤٦) ينظر: الصرف الوافي، هادي نهر: ٦٦
(٤٧) النساء : ٦٥
(٤٨) ينظر: التحرير والتنوير: ٥/ ١١١
٤٩ ينظر ك تفسير أبي السعود: ١٠٨/٢
(٥٠) ينظر : روح المعاني ، الآلوسي : ٤ / ١١٥
(٥١) سورة الأحزاب، الآية : ٢٢
(٥٢) ينظر : اللباب : ١٣ / ٦٧
(٥٣) ينظر: التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: ٣٢٩/٨
(٥٤) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦

(٥٥) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٦/ ٤٥٩ و الكشاف، الزمخشري: ٨٦٣ ومفاتيح الغيب، الرازي: ٢٥/ ٢٢٩ والمحرر الوجيز، ابن عطية : ١٤٥/٧ و فتح القدير، الشوكاني: ٤/ ٣٩٨

(٥٦) تفسير القمي، علي ابن ابراهيم القمي: ٢/ ١٩٦

(٥٧) زاد المسير: ابن الجوزي : ٦/ ٤١٩

(٥٨) ينظر : المصدر نفسه : ٦ / ٤١٩

(٥٩) التبيان في تفسير القرآن : ٨ / ٣٦٠

(٦٠) ينظر :التحرير والتنوير: ٢٢/ ١٠٣

(٦١) ينظر : الإيضاح في علوم البلاغة، القزويني: ٢ / ٧٤ ، وبغية الإيضاح، عبد المتعال الصعيدي: ١ / ١١٢

(٦٢) سورة الأحزاب ، الآية : ٥٣

(٦٣) ينظر : زاد المسير : ٥ / ١٤٦ ، و

(٦٤) ينظر : مفاتيح الغيب : ٢٥ / ٢٢٨

(٦٥) سورة الأحزاب ، الآية : ٣٢

(٦٦) سورة الأحزاب ، الآية : ٣٣

(٦٧) سورة الأحزاب ، الآية : ٣٦

(٦٨) سورة الأحزاب ، الآية : ٥٣

(٦٩) سورة الأحزاب ، الآية : ٥٧

(٧٠) سورة الصافات ، الآية : ١٨١

(٧١) سورة الذاريات ، الآيتان : ٢٤ - ٢٥

(٧٢) سورة التحريم، الآية: ٦

(٧٣) التحرير والتنوير : ٢٢ / ٩٧

(٧٤) الكشف والبيان، الثعلبي: ٢١ / ٥٤٣، وتفسير البغوي: ٦ / ٣٧٢ كلاهما يذهب إلى أنّ المراد ((حيّوه بتحية الإسلام)).

(٧٥) الأمثل، الشيرازي : ٣ / ٣٤١

(٧٦) تفسير السمعاني: ٤/ ٣٠٤

(٧٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٦ / ٤٥٩، وزاد المسير: ٦/ ٤١٩، ومفاتيح الغيب: ٢٢٩/٢٥، والتبيان في تفسير القرآن: ٨ / ٣٦٠، والمحرر الوجيز: ١٤٥/٧، والبحر المحيط : ٧ / ٢٣٩ ، والتحرير والتنوير: ١٠٣/٢٢

(٧٨) تفسير الطبري: ١٩/ ١٧٥

(٧٩) الدر المنثور، السيوطي: ١٢ / ١١٧

(٨٠) تفسير الأمثل ، مكارم شيرازي: ١٣ / ٣٤١

(٨١) مجمع البيان ، الطبرسي: ٨/ ١٣٦

(٨٢) المصدر نفسه : ٨ / ١٣٦

(٨٣) البرهان في تفسير القرآن، البحراني : ٦ / ٣٠٦

(٨٤) التحرير والتنوير : ٢٢ / ١٠٢

(٨٥) تفسير المراغي: ٢٢/ ٣٤

(٨٦) نظم الدرر، البقاعي: ١٥/ ٤٠٩ و تفسير أبي السعود : ٤٣١/٤

قائمة المصادر والمراجع

القـــرآن الكـــريم

١. الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن الخطيب القزويني (٧٣٩هـ)، تعليق: د. عبد المنعم خفاجي، ط٣، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

٢. البحر المحيط ، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (٧٤٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٣م.

٣. البرهان في تفسير القرآن، السيد هاشم البحراني، حققه لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، منشورات الأعلمي للمطبوعات، ط ٢ ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م .

٤. بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٩٩م.

٥. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، مطبعة حكومة الكويت، ١٣٨٥هـ، ١٩٦٥م.

٦. التبيان في تفسير القرآن، الشيخ أبو جعفر الطوسي (٤٦٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).
٧. التحرير والتنوير، الشيخ الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.
٨. تفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، قاضي القضاة أبو السعود العمادي الحنفي (٩٨٢هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة (د.ت).
٩. تفسير الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.
١٠. تفسير البغوي معالم التنزيل، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٩هـ.
١١. تفسير السمعاني (تفسير القرآن)، منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المظفر السمعاني (٤٨٩هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
١٢. تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والإعلان، (د. م)، و(د.ت).
١٣. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
١٤. تفسير القمي، أبو الحسن علي بن ابراهيم القمي، تصحيح وتعليق: السيد طيب الجزائري، ط٣، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم.
١٥. تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٩٤٦م.
١٦. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، دار القومية العربية للطباعة، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.
١٧. الخصائص، أبو الفتح بن جني (٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، (د. ط) (د.ت).

١٨. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للدراسات البحوث العربية والإسلامية، القاهرة ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٢م.

١٩. دلائل الإعجاز في علم المعاني، الإمام عبد القاهر الجرجانيّ (٤٧١هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٨م.

٢٠. الدلالة السياقية عند اللغويين، الدكتورة عواطف كنوش المصطفى، دار السياب للطباعة والنشر والتوزيع، لندن، ط ١، ٢٠٠٧م.

٢١. ديوان العرجي – رواية أبي الفتح عثمان بن جني (٣٩٢ هـ)، شرحه وحققه : خضر الطائي ورشيد العبيدي، بغداد ط ١ ، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م .

٢٢. ديوان أمية بن أبي الصلت، جمع وتحقيق ودراسة الدكتور عبد الحفيظ السطلي ، مدرس الأدب الجاهلي في جامعة دمشق.

٢٣. ديوان ذي الرمة ، تقديم وشرح أحمد حسن بسج ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ط ١ ، ١٣١٥هـ - ١٩٩٥م.

٢٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين السيد محمود الآلوسي البغدادي (١٢٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).

٢٥. زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج جمال الدين بن محمد الجوزي القرشي البغدادي (٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي (د.ط)، و(د.م)، و(د.ت).

٢٦. السياق والمعنى دراسة في أساليب النحو العربي، الدكتور عرفات فيصل المناع، ط ١، مؤسسة السياب للطباعة والنشر، لندن، ٢٠١٣م.

٢٧. الصحاح، تاج اللُّغة وصحاح العربيّة، إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ (٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار، ط٣، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤م.

٢٨. الصرف الوافي، هادي نهر، دراسات وصفية تطبيقية ، عالم الكتب الحديث ، ط ١ ، إربد الأردن ، ٢٠١٠ م .

٢٩. علم اللغة مقدمة للقارئ العربي، الدكتور محمود السعران، (د.ط)، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، (د.ت).

٣٠. فتح القدير الجامع بين فنّي الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، مراجعة: يوسف الغنوش، ط٤، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

٣١. القاموس المحيط، مجد الدين الفيروزآبادي (٨١٧هـ) ط٤، المطبعة المنيرية، (د.م)، ١٩٣٥م.

٣٢. الكشاف، عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

٣٣. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق أحمد بن محمّد بن إبراهيم الثّعلبيّ (٤٢٧هـ)، أشرف على إخراجه: د. صلاح باعُثمان، دار التّفسير، جدّة، ١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م.

٣٤. لسان العرب، ابن منظور (٧١١هـ)، تصحيح: أمين عبد الوهاب وآخر، ط٣، دار إحياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٩٩٩م.

٣٥. اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الدمشقي الحلبي (٨٨٠هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخر، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٣٦. اللغة العربية معناها ومبناها، د. تمام حسان، دار الثقافة، ١٩٩٤م.

٣٧. مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطّبرسيّ، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٣٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي (٥٤٦هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، منشورات بيضون، دار الكتب العلمية، مطبعة إستانبول، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

٣٩. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، الإمام الفخر الرازي (٦٠٤هـ)، دار الفكر، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

٤٠. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، ضبط: هيثم طعيمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٨م.

٤١. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، المجمع العلمي العربي الإسلامي، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
٤٢. مناهج البحث في اللغة، د. تمام حسان، ١٩٩٠م، مكتبة الأنجلو المصرية.
٤٣. نحو المعاني، د. أحمد عبد الستار الجواري، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
٤٤. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (٨٨٥هـ)، (د.ط)، دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة، (د.ت).